

ORIGINAL:

Distr.
GENERAL
A/33/371
15 November 1070
ARABIC



الأمتم التحلة

الهمية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون البند ٨٢ من جدول الأعمال

م الإعمال العالى لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

تقرير اللجنة الثالثة

المقررة : الآنسة أنسًا ريختر (الارجنتيين)

أولا _ مقدم__ة

ر _ ادرج البند المعنون "ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجهة الفعال : تقرير الامين العام "في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣/ ١٤ المؤرخ في ٧ تشرين الثاني /نوفمبر٧٧ ١٠ .

٢ ـ وفي الجلسة العامة ٤ المعقودة في ٢٢ ايلول/سبتمبر١٩٧٨ ، قررت الجمعية العامة ، بنا على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعطلها وأن تحيله الى اللجنة الثالثة .

٣ ـ ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها من ١٧ الى ٣٠ ، المعقودة في الفترة سن ١٠ الى ٢٥ ، المعقودة في الفترة سن ١٠ الى 30) الى ٢٦ تشرين الاول/أكتوبر، وترد في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.3/33/SR.13 الى 30) الآراء التي أعرب عنها ممثلو الدول الاعضاء وكذلك المراقبون بشأن هذا البند .

٤ ـ وكان معروضا على اللجنة ، فيما يتصل بالبند ٨٢ ، الوثائق التالية :

(أ) ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقـــلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أحمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال: تقرير الأمين العام (Add.2 Add.1 و A/33/199)؛

../..

- (ب) تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتعلقة بحق الشعوب الواقعة تحت السيط السيط الاستعمارية والأربنية في تقرير مصيرها: دراسة أعدها السيد هكتور فروس اسبييل، المقرر الخاص (١٨٥٤ ـ ١٠ السبلات الاول والثاني)؛
- (ج) التناور التاريخي والراهن لحق تقرير المصير على أساس ميثاق الأمم المتحدة وسائر الصكوك التي اعتمدتها هيئات الأمم المتحدة ، مع الاهتمام خاصة بتعزيز وحماية حقوق الانسلان والحريات الاساسية : دراسة أعدها السيد أورليو كريستيسكو، المقرر الخاص (٤/٤٥٤ عدما السيد أورليو كريستيسكو، المقرر الخاص (٤/٤٥٤ عدما المجلدات من الاول الى الثالث) ؛
- (د) القرارات التي اتخذها المؤتمر الاسلامي التاسع لوزراء الخارجية ، المعقود فــي داكار في الفترة من ٢٦ التي ٢٨ نيسان /ابريل ١٩٧٨ (٨/33/151) ؛
- (ه) وثائق مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز المعقود في بلفراد في الفترة من ٢٥ الى ٣٠ تموز/يوليو ١٩٧٨ (١/33/206) ؛
- ٥ ـ وفي الجلسة ١٣، المعقودة في ١٠ تشرين الاول /أكتوبرقام نائب مدير شعبة حقـ ـ وق الانسان بعرض البند (أنظر (A/C.3/33/SR.13 ، الفقرات من ١ الى ١٢).

شانيا ـ النظرفي مشروع القرار A/C.3/33/L.15

7 — في الجلسة ٢٦ ، المعقودة في ٣٦ تشرين الاول/أكتوبر ، قدم ممثل بوروندى مشروع قرار (A/C.3/33/L.15) باسم الدول الأعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الافريقية وباسم بلفاريا وتشيكوسلوفا كيا والجمهورية الديمقراطية الالطنية والجمهورية العربية السورية وكوبيا.

٧ ـ وفي الجلسة ٢٨ ، المعقودة في ٢٦ تشرين الاول/أكتوبر اعتمد مشروع القرار في تصويت مسجل بأفلبية ٥٥ صوتا مقابل ١٩ صوتا وامتناع ٢٠ عضوا عن التصويت (أنظر الفقرة ٨أدناه) وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الاطرات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، أوغندا ، ايران ، بابوا فينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بلفاريا ، بنفلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جاطيكا ، الجزائر ، جزر القم ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتيد . حمهورية تنزانيا المتحسدة ، الجمهورية السووية السووية ، جمهورية السورية السورية ، جمهورية السورية السورية ، جمهورية السورية ، جمهورية السورية ، جمهورية السورية السورية ، جمهورية السورية ، بيرورية السورية السورية السورية ، بيرورية السورية ، السورية السورية السورية ، السورية ، بيرورية السورية ، بيرورية السورية ، السورية السورية ، بيرورية السورية ، السورية ، السورية ، السورية ، بيرورية ، السورية ، السور

المعارضون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية .

المستنعون : امبراطورية افريقيا الوسطى ، اورغواى ، البرتفال ، بنما ، تشكيله ، والمستنعون ، غواتيمالا ، جزر البهاما ، الجمهورية الدومينيكية ، ساحل العاج ، غابون ، غواتيمالا ، المكسيك ، ملاوى ، نيبال ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس، اليابان ، اليونان .

ثالثا _ توصية اللجنة الثالث_ة

توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

م للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها 0.377 (0.377) المؤرخ في 0.77 تشرين الثاني /نوفمبر 0.77) المسؤرخ و 0.777 (0.777) المؤرخ في 0.777 (0.777) المسؤرخ في 0.777 (0.777) المؤرخ في 0.777 (0.777) المؤرخ في 0.777 (0.777) المؤرخ في 0.777 (0.777) المؤرخ في 0.777 المؤرخ في 0.777

قراری مجلس الأمن ۱۸۶ (۱۹۷۷) المؤرخ في ۶ شرين الثاني /نوفمبر۱۹۷۷ و ۳۷ (۱۹۷۸) المؤرخ في ۶ شرين الثاني /نوفمبر۱۹۷۸ و ۳۷ (۱۹۷۸) المؤرخ في ۱۰ تشرين الاول /أكتوبر ۱۹۷۸ ،

واذ تحييل علم بتقرير الامين العام (١)، وبالرسالة المؤرخة في ١٤ عزيران/يونيه ١٩٧٨ الموجهه من ممثل السنفال (٢)، وبالرسالة المؤرخة في ٦ أيلول/سبتمبر ٨٨، ١ الموجهة من ممثل يوفوسلافيا (٣)،

واذ تشير الى اعلان نصرة شعبي زمابوى وناميبيا وبرنامج العمل لتحرير زمابوى وناميبيا (٤٠)، اللذين اعتمد عما المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمابوى وناميبيا المعقود في مابوتو في الفترة من ١٦ الى ٢٦ ايار/مايو ١٩٧٧، وكذلك الى الاعلان الذى اعتمده المؤتمر العالمي لمناهضة الفصلل العنصرى (٥)، المعقود في لاغوس في الفترة من ٢٦ الى ٢٦ آب/أفسلس ١٩٧٧،

واذ تحيط علم باعلان مؤتمر القمة الافريقي _ العربي الأول (٦) المعقود في القاهرة في ي الفترة من ٧ الى ٦ آذار/ لمرس ١٩٧٧ ،

واذ تعتبر أن أعمال اسرائيل ، وخصوصا حرمان الشعب الفلسطيني من حقه في تقريــــر المصير والاستقلال ، تشكل تهديدا خطيرا ومتزايدا للسلم والأمن الدوليين ،

واذ تؤكد من جديد ايمانها بقرار الجمعية العامة ١٥١٥ (د ـ ن١) المؤرخ في ١٥ كانسون الاول/ديسمبر ١٦٦٠ ، المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وكذلـــك أصمية إعماله ،

 $[.] A/33/13^{\circ}$ (1)

[.] A/33/151 (Y)

[.] A/33/206 (T)

[.] A/32/109/nev.l-S/12344/nev.l (ξ)

⁽ه) (منشورات الأميم المتحدة ، رقم المبيع ٥٥٣٠.١ (منشورات الأميم المتحدة ، رقم المبيع ٥٠٣٠.١٧٠٤) ، الفرع العاشر.

⁽٦) A/32//1 (٦)، المرفق الأول .

واذ تؤكد من جديد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الاقليمية ، وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، من أهمية بوصفهما شرطين حتمين للتمتع الكامل بجميع حقوق الانسان ،

واذ تؤكد أن انشاء البانتوستانات يتنافى مع الاستقلال الحقيقي، والوحدة، والسيادة الوطنية، وأن من شأنه ادامة سلطة الأقلية البيضاء ونظام الفصل العنصرى في جنوب افريقيا،

واذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء بمراعاة مبادئ الميثاق وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمطرسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحقها في تقرير المصير،

وان ترحب باستقلال جزر سليمان ،

وان تؤكد من جديد الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لجزر القمر،

وان تستنكر الانتهاكات المستمرة لحقوق الانسان التي ترتك في حق الشعوب التي لاترال واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والتحكم الاجنبى، ومواصلة الاحتلال غير الشرعي لنامييا ومحاولات تجزئة اقليمها من قبل جنوب افريقيا، واستمرار نظامي الأقلية العنصريين في زمابيوي وجنوب افريقيا، وحرمان الشعب الفلسليني من حقوقه الولنية غير القابلة للتصرف،

- 1 ـ تدعو جميع الدول الى التنفيذ الكامل والامين لقرارات الامم المتحدة بشان ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحق تقرير المصير؛
- ٢ _ تؤكد من جديد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الاقليميــــة والوحدة الودلنية والتحرر من السيطرة الاستعارية والاجنبية والاحتلال الاجنبي، بجميع ما اتيـــح لهذه الشعوب من وسائل، ولا سيما الكفاح المسلح؛
- ٣ ـ تؤكد من جديد له لشعبي ناميبيا وزمابوى وله للشعب الفلسطيني وسائر الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية من حقوق فير قابلة للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال الوطني والرسلامة الاقليمية والوحدة الوطنية والسيادة ، دون أى تدخل خارجي ؛
- ٢ تطالب بالجلا الفورى وفير المشروط لفرنسا من جزيرة مايوت القمرية ، التي هـي جز لا يتجزأ من جمهورية جزر القمر الاتحادية الاسلامية ؛
- صـ تدين سياسة انشاء البانتوستانات وتجدد تأييدها للشعب المقهور في جنسوب افريقيا في كفاحه العادل والشرعي ضد نظام الاقلية العنصرى في بريتوريا ؛
- ٦ ــــــــــــــن عمليات انتهاك الجزائات التي قررها مجلسا لأمن ضد نظام رود يسيا الجنوبية غير الشرعي والمتمرد ، وتأسف في هذا الصدد لقرار حكومة الولايات المتحدة الامريكية بالاذن لايان سميث بدخول الولايات المتحدة الامريكية ؛
- γ _ <u>تؤکد</u> من جدید أن مطرسة استخدام المرتزقة ضد حركات التحریر الودلنی والدول ذات السیادة عمل اجرای وان المرتزقة أنفسهم مجرمون ، وتهیب بحکومات جمیع البلدان أن تسن

قوانين تجعل من تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم ومرورهم في أراضيها جرائم يعاقب عليها القانون، وان تحدل على مواطنيها العمل كمرتزقة، وأن تقدم تقارير عن هذه القوانين الى الأمين العام ؟

- ٨ ــ تديين سياسة تلك البلدان الأعضاء في منظمة حلف شمال الاطلسي ، وفيرهــا من البلدان التي تشجع ، بعلاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والاستراتيجيــة والثقافية والرياضية معالنظم العنصرية في الجنوب الافريقي وفي ألمكن أخرى ، على استمرار هـــذه النظم في اخماد تطلعات الشعوب الى تقرير المصير والاستقلال ؛
- ۹ _ تطالب من جديد بالتنفيذ الفورى للحظر الاجبارى على الأسلحة المفروض بقـــرار مجلس الأمن ١٨ ٤ (١٩٧٧) ضد أفريقيا الجنوبية ، من جانب جميع البلدان ، وخصوصا تلك التي تتعاون عسكريا مع نظام بريتوريا العنصرى ؛
- ١٠ تدين بقوة جميع الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميسع الشعوب التي ما زالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية والتحكم الاجنبى ، ولا سيما شعوب افريقيا والشعب الفلسطينى ؛
- 11 ـ تدين بشدة المذابح المتزايدة باستمرار التي ترتكبها نظم الاقلية العنصرية في يا الجنوب الافريقي ضد الابرياء العزل ، بما في ذلك النساء والاطفال ، في محاولتها اليائسية لاحباط المطالب المشروعة للشعوب ؛
- 17 _ تدين كذلك أعمال اسرائيل التوسعية في الشرق الاوسط والقصف المتواصل للسكان المدنيين العرب، وخصوصا الفلسطينيين، وتدمير قراهم ومخيماتهم، الاصر الذي يشكل عقب___ة خطيرة أمام تحقيق تقرير المصير والاستقلال للشعب الفلسطيني؛
- ۱۳ ـ تطلب بالافراج الفورى عن جميع الاشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجــــة لكفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال، وبالمراعاة التامة لحقوقهم الشخصية الأساسية ، وبمراعاة المادة من الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي تقضي بألا يعرض أى انسان للتعذيب أو للمعاطة القاسية أو اللانسانية أو المهينة ؛
- ١٤ تحيط علم مع التقدير بالمساعدة المادية وفيرها من المساعدات التي ما زالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعمارى والاجنبي تتلقاها من الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وفير الحكومية ، وتدعو الى زيادة هذه المساعدة الى أقصى حد ممكن ؛
 - اللتين (Y) اللتين اللحنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (Y) اللتين تتناولان على التوالي:

• • / • •

[،] E/CN.4/Sub.2/405 ، المجلدات الأول والثاني والثالث، و E/CN.4/Sub.2/404 ، المجلدات الأول والثاني .

- (أ) "التطور التاريخي والراهن لحق تقرير المصير، على أساس ميثاق الأمم المتحدة وسائر الصكوك التي اعتمدتها هيئات الأمم المتحدة، مع الاهتمام خاصة بتعزيز وحملية حقدوق الانسان والحريات الأساسية "؛
- (ب) "تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحق الشعوب الواقعة تحت السيطــــرة الاستعارية والأجنبية في تقرير مصيرها"؛

وتشكر من قاموا باعدادها ؟

- 17 _ ترجو من الامين العام أن ينشئ ، على أوسع نطاق ممكن ، اعلان منح الاستقلل للبلدان والشعوب المستعمرة ، وان يقوم على أوسع نطاق ممكن بحملات اعلانية عن كفاح الشعبوب المقهورة من أجل تقرير مصيرها واستقلالها الوطنى ؛
- ١٧ ـ تقرر أن تنظر في عذا البند مرة أخرى في دورتها الرابعة والثلاثين على أساس التقارير المطلوب تقديمها من الحكومية وفسسير المطلوب تقديمها من الحكومية وفلات الامم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وفسسير الحكومية ، بشأن تعزيز المساعدة المقدمة الى الاقاليم والشعوب المستعمرة الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والتحكم الاجنبي .